موقف شيوخ الأزهر الشريف

من تحديد نوع الجنين

إعداد الدكتور

محمد حسين ضيفي حسن

مدرس بكلية الدراسات الإسلامية بنين بأسوان

جامعة الأزهر

موقف شيوخ الأزهر الشريف من تحديد نوع الجنين

محمد حسين ضيفي حسن

قسم الفقه العام- كلية الدراسات الإسلامية للبنين- جامعة الأزهر.أسوان ، مصر.

البريد الإلكتروني: m.hussein76@azhar.edu.eg

الملخص:

فإن المستجدات الطبية شهدت تطوراً هائلاً في العلوم التقنية في العصر الحاضر ومن بين هذه المستجدات تحديد جنس الجنين كواحدة من أهم التقنيات التي أثارت جدلاً واختلافًا في المجتمعات الإسلامية، ولما كان الأزهر الشريف أهم وأقدم المراكز الدينية والتعليمية في العالم الإسلامي وتأثيره بارز على المسلمين في جميع أنحاء العالم؛ لذا فإني في هذا البحثِ تناولت أنظارَ شيوخِ الأزهرِ الشريفِ في هذه القضيةِ (حيث إنهم فرقوا بين التحديد على المستوى الشخصي والمستوى الجماعي، وذلك لما هو مقررٌ شرعًا اختلاف الفتوى باختلافِ تعلقِ الحكمِ) فمعالجةُ هذا الأمرِ على المستوى الجماعيِ فالأمرُ يختلفُ لأنه يؤدي إلى اختلالٍ واضطرابٍ في التعادلِ العدديِّ بين الذكرِ والأنثى الذي هو عاملٌ مهم من عواملِ استمرارِ التناسلِ البشري ويكون في هذه الحالة بمثابة الاعتراض على الله تعالى في خلقه بخلخلةِ البيانِ وهدمِ النظامِ الكوني، أما معالجة المسألة على مستوى الفردِ فقد أجازوا التحديد بضوابطه، لذا تناولت أقوالَ وأدلةَ من عارضَهم وقمت بالموازنة بين الأقوالِ والآراءِ حتى تبين لي أرجحيةُ أقوالِ شيوخِ الأزهريِ من خلال الأدلةِ الفرعيةِ والقواعدِ الأصوليةِ بالضوابط الشرعية التي ذكرت.

الكلمات المفتاحية: الأجنة، تحديد الجنس، التناسل، النطفة، التكاثر.

The Attitude of the Grand Imams of Al- Azhar Al- Sharif towards determining the Gender of the Fetus

By: Mohammed Hussein Dhaifi Hassan
Department of General Jurisprudence
Faculty of Islamic and Arabic Studies for Men in Aswan
Azhar University, Egypt

Abstract:
Medical developments have experienced tremendous progress in technological sciences of the modern age. One of such developments is determining the gender of the fetus which embodies one of the most important techniques that has caused controversy and differences within the Islamic societies. Being one of the most important as well as the oldest religious and educational institutions in the Islamic world, Al-Azhar Al-Sharif has its dominant influence on Muslims worldwide. Consequently, this research paper traces the viewpoints of the Grand Imams of Al- Azhar Al-Sharif concerning this issue (as they differentiated between personal and collective determination since the fatwa legitimately varies in accordance with the circumstances). Handling this issue, from a collective perspective, differs because it may lead to numerical disequilibrium and disruption between males and females, which is an important factor in the continuation of human reproduction. Accordingly, this case is taken as an objection to the will of Almighty Allah in His creation by disrupting the discipline and destroying the cosmic order. As for the individual perspective, it is permissible to determine the gender of the fetus in certain conditions. Therefore, this research paper has demonstrated the views and evidence of the Imams of Al- Azhar as well as the ones that opposed them. The research paper has concluded that the views of the Grand Imams of Al- Azhar are preponderant relying on the sub- evidence and the fundamental rules in accordance with the legitimate criteria stated in this study.

Key words: attitude, Grand Imam of Al- Azhar, determine, gender, fetus, views

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

المقدمـــة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام الأتمان الأكملان على المبعوث رحمة للعالمين، وعلى آله الطاهرين، وأصحابه الطيبين، والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين، وبعد ،،،

فإن الأزهرَ الشريفَ منذ دخوله حرمَ أهل السنةِ والجماعةِ، هو الحافظُ لبيضة الدين، وعُرى الإسلامِ، عقيدةً وشريعةً وأخلاقًا عبر العصورِ، وخلالَ الطبقات جيلاً بعد جيلٍ، فهو كعبةُ العلم، وشمسُ المعرفةِ، وعلَّم الهداية، ومرادُ الله من المدارسِ العلميةِ العتيقةِ، وبحرُ الشريعةِ الذي يجري منذ أكثر من ألفِ سنة ولا يزالُ يتدفقُ إلى يومِ الناسِ هذا.

وقد أخلصَ علماءُ الأزهرِ المصونِ للعلومِ اللسانيةِ والشرعيةِ والعقليةِ فدرسوا وألفوا وشرحوا وضبطوا نصوصَ المتقدمينَ بأعلى ما يكونُ الضبطُ في شروحهم وحواشيهم، وكانَ من أبرزِ العلومِ التي تصدروا لها علمُ الفقهِ وما يَستجدُ تحته من مسائلَ معاصرةٍ تحتاجُ إلى مزيدِ نظرٍ ودقةِ إمعانٍ وإجراءٍ على معهودِ قواعدِ الشرعِ الشريفِ، ومنها مسألةُ (تحديد جنس الجنين) فقد يتمنى كثيرٌ من الناس ممن رزقهم الله ذكوراً أن يرزقهم بالإناث ومن رزقهم بالإناث يتمنونَ الذكورَ، وكان الناسُ يتخذون من الوسائل من قديمِ ما يعتقدون أنه يوصلُهم إلى مبتغاهم، وهي وسائلُ بدائيةٌ لم يُثبت العلمُ جدواها في هذا الشأنِ، والآن بعد أن استطاع العلماءُ أن يذللوا العقباتِ التي تقفُ في طريق الاستجابةِ لرغبةِ الوالدينِ في أن يكون الحملُ أنثى أو ذكراً، وذلك بترجيح الحيوانِ المنويِ الذكوري أو الحيوان المنوي الأنثوي بواسطة عدةِ طرقٍ طبية، وهذه المسألةُ التي نحن بصددها شأنُها شأنُ المسائلِ المستجدةِ التي يكثرُ حولها الخلافُ والذي يكونُ نتيجةَ التعليلِ بعلةٍ أو التخريجِ على نصٍ، وأيُ مسألةٍ تطفو على السطحِ فيتناولُها الفقهاءُ فإن خرجوها على نص فلا خلاف حينئذٍ وإن كانت معللةً بعلةٍ فإن أنظار الفقهاءِ تقاذفوها من كل جانبٍ ويكثرُ حولَها

الخلافُ وقضية تحديد نوع الجنين من القضايا التي عُللت بعللٍ عديدةٍ لذا كثرُ فيها الخلافُ وكان لشيوخِ الأزهرِ الشريفِ فيها نصيبٌ من النظرِ، لذا فإني في هذا البحثِ تناولت أنظارَ شيوخِ الأزهرِ الشريفِ في هذه القضيةِ (تحديد نوع الجنين).

أسباب اختيار البحث:

١- إن هذا الموضوع من المستجدات الطبية التي تحتاج إلى بيان الحكم الشرع فيها.

٢- إن الحاجة ماسة لبيان الرأي الشرعي في تحديد جنس الجنين.

٣- عدم وجود دراسة فقهية اهتمت برأي شيوخ الأزهر الشريف في هذه المسألة المعاصرة، وتبيين الحكم الفقهي فيها.

إشكالية البحث:

يثير البحث التساؤلات الآتية:

١- ما هو المقصود بالجنين عند الفقهاء.

٢- كيف كان موقف الأزهر في هذه القضية المعاصرة.

٣- ما الدوافع الاجتماعية والسياسية الداعية للتحديد.

منهج البحث:

اعتمدت على المنهج الاستقرائي وذلك بتتبع الآراء الواردة في القضايا المطروحة مع بيان رؤية شيوخ الأزهر الشريف.

خطة البحث:

قد قسمت البحث إلى مقدمة، وتمهيد، وثلاثة مباحث، وهي على النحو الآتي:

المقدمة: وفيها أسباب اختيار الموضوع، ومشكلات البحث، ومنهج البحث، وخطته.

وأما التمهيد: فقد اشتمل على منهج الأزهر الشريف في التعلم والفتوى.

المبحث الأول: ماهية اختيار جنس الجنين، وأسبابه، ووسائله وفيه ثلاثة مطالب:

- المطلب الأول: ماهية اختيار جنس الجنين.
- المطلب الثاني: الأسباب الدافعة لاختيار جنس الجنين.
- المطالب الثالث: وسائل اختيار جنس الجنين.

المبحث الثاني: حكم اختيار جنس الجنين وفيه ستة مطالب:

- المطلب الأول: حكم اختيار جنس الجنين بالوسائل الطبيعية.
- المطلب الثاني: موقف شيوخ الأزهر في اختيار جنس الجنين بالوسائل الطبية.
- المطلب الثالث: موقف شيوخ الأزهر الشريف في اختيار جنس الجنين لوجود ضروة طبية.
- المطلب الرابع: موقف شيوخ الأزهر الشريف في اختيار جنس الجنين بالنسبة للفرد.
- المطلب الخامس: موقف شيوخ الأزهر الشريف في اختيار جنس الجنين بالنسبة للأمة.
- المطلب السادس: الموازنة بين المجيزين والمانعين.

المبحث الثالث: ضوابط اختيار جنس الجنين.

ثم ختمت البحث بخاتمة متوخيا في ذلك وضوح العبارة وعذوبة الفكرة.

ونسأل الله سبحانه وتعالى أن يجعل هذا العمل في ميزان حسناتنا

وأن يكتب له القبول في الدنيا والآخرة.

تمهيد

منهج الأزهر الشريف في التعلم والفتوى

المطلب الأول: منهج الأزهر في التعلم:

لا ريب أن الغوص في المنهج الأزهري وماهيته وأركانه الذاتية أمر دقيق جليل يحتاج إلى إحصاء للعلوم والمعارف التي كانت تدور عليه مجالس الأزهريين واستكشاف للخريطة الذهنية التي تستوعب ذلك المنهج، واستكشاف للكتب المعتمدة عبر الزمان في مجالس الأزهر المعمور.

لا شك أن تلك العلوم التي أدرجت في منهج الأزهر وكذلك الكتب التي ضمنوها لم تكن وليد اختيارٍ سهل أو عشوائي أو زمن قصير، بل خضعت عملية الانتقاء للعلوم التي يحتاجها الطالب ليكون الطالب عالمًا موسوعيًا كاملاً وقادراً على النظر والاجتهاد، إلى تجارب طويلة تخللها صبر وأناة وآماد متطاولة كما خضعت الكتب التي وقع الاختيار عليها إلى اختبار وفحص دقيق لاستكشاف مدى فاعليتها في تحقيق المقصود من تدريسها وكل ذلك تحت مجهر ضخم ألا وهو جهابذة العلم وعباقرة الدنيا الذين قضوا الأعمار الشريفة منقطعين للطلب، حتى بلغوا نهاية الأرب، حتى سبروا أغوار العلوم من شيوخ أعمدة الأزهر المعمور عبر الطبقات والعصور، وقد أسفر هذا المجهر عن المنهج الذي أطبق العلماء على صحته وعلى أنه هو السبيل المتفرد في إبراز عالم متبحر ذي عقلية فارقة قد وقف على أبواب الاجتهاد وقدر على القيام بواجب عصره وزمانه من مستجدات تحتاج إلى معان الفكر وإقامة الحجج والأدلة على صحة مدلوله، ويتمثل هذا المنهج في أربع دوائر معرفية كل دائرة تحتوي على عدد من العلوم التي قامت على ضفاف الوحيين المعصومين.

الدائرة الأولى: دائرة الفهم والإفهام.

علم النحو، علم الصرف، وعلم المعاني، وعلم البيان، وعلم البديع، وعلم الوضع، وعلم

الاشتقاق.

وهذه العلوم تمكن الطالب بعد دارستها من فهم تركيب الكلام العربي ومعرفة ما هو مذكور مما هو مقدر، والوقوف على معاني الإضافات ومراجع الضمائر وأسماء الإشارة، بحيث ينضبط عنده النص على أعلى مستوى ممكن.

الدائرة الثانية: دائرة التوثيق والثبوت:

ويندرج تحتها مصطلح الحديث وتراجم الرجال، والجرح والتعديل، والسيرة النبوية والتاريخ.

وهي علوم توطنُ في نفس الطالب الوثوق مما وصل إليه من علوم وأنها جاءت إليه بأسانيدَ متصلة وأن تلك الأسانيد هي القنوات التي سرى فيها هذا النور.(١)

الدائرة الثالثة: دائرة الحجية والتحليل:

وتشتمل على علم الكلام، وعلم المنطق، وعلم أصول الفقه، وعلم المقولات العشر، وعلم آداب البحث والمناظرة.

ومن خلال هذه العلوم يتمكن الطالب من كيفية إقامة الحجج والأدلة على صحة مدلوله وطرائق المناظرة ويستكشف قوي الأدلة من ضعيفها وباطلها حتى يمهر في ذلك.

وإذا نظرت في العلوم المندرجةَ تحت الدوائر الثلاث الماضية وجدتها هي تلك العلوم التي تسمى بعلوم الآلة، أو علوم الوسائل، لأنها آلة يستخدمها الطالب في الفهم والتحليل وكشف النصوص بطريقة سليمة ليتأهل بها إلى النظر في الكتاب والسنة وبقدر ما تكون الآلة حادة بقدر ما

---

(١) أثر علماء الأزهر الشريف في تقرير معتمد المذاهب الفقهية الأربعة"دارسة تطبيقية مقارنة"د. محمد عبد الله أحمد إبراهيم (صـ١٤/ ١٥) بحث بمؤتمر كلية الدراسات الإسلامية بنين بأسوان الأول تحت عنوان "دور الأزهر الشريف في حماية المقدسات الإسلامية عبر العصور".

يكون البصر حاداً فيرى في النصوص ما لا يراه الآخرون وتلك هي طريقة الأزهر العتيق.

الدائرة الرابعة: دائرة بناء الإنسان:

وتشمل علوم المقاصد العقيدة، والفقه والتصوف فيدرك الواقع المعيش بعدما درس الأحكام الشرعية بعناية فيتسنى له الربط بين النصوص والواقع، ثم ينقلب إلى جذوة نشاط ومشعل نور يمشي بين الناس على بصيرة وهدىً من ربه.(١)

المطلب الثاني: منهج مشايخ الأزهر الشريف في الإفتاء الطبي:

تأتي أهمية الفتوى في الدين أنها توقيع عن رب العالمين، ولذلك كانت مهمة الأنبياء والرسل وورثتهم من أهل العلم، وقد حذر الإسلام من أن يفتي المستفتي وهو غير فاهم للنصوص مستوعب لمدلولها، ماهر في كشف قوي الأدلة من ضعيفها، لأن من يفتي وهو فاقد لذلك فذلك من الكذب على الله ورسوله ولا أحد أظلم ممن كذب على الله ورسوله.

وفي الوقت الحاضر ازدادت الحاجة إلى الفتوى نظراً للتقدم والتطور الذي شمل جميع مجالات الحياة خصوصاً في المجال الطبي، فكثرت الحوادث والنوازل، واحتاج الناس إلى من يبين لهم حكم الشرع في المستجدات الواقعة التي تمس الحياة الشخصية للناس، فعلماء الإسلام ومنهم مشايخ الجامع الأزهر الشريف قاموا ولا زالوا يقومون بواجبهم الديني في بيان حكم الله في كل ما يستحدث من حوادث، بطريقة منهجية علمية، تتسم بالوسطية والاعتدال، وموافقة لروح العصر الذي يعيشون فيه.(٢)

---

(١) جمهرة أعلام الأزهر الشريف في القرنين الرابع عشر والخامس عشر (١/ ١٤٩) للدكتور أسامة الأزهري- طبعة مكتبة الإسكندرية (١٤٤٠هـ).

(٢) منهج الإفتاء عند الشيخ جاد الحق علي جاد الحق شيخ الأزهر للدكتورة أسماء السيد إبراهيم (ص١٣٩) العدد الخامس والثلاثون الجزء الأول(١/ ٢).

ولذلك اعتمد شيوخ الأزهر الشريف في منهجهم في الإفتاء الطبي على قواعد معينة :

١- مراعاة مصالح الناس وحاجاتهم وتطورها :

من القواعد الكلية المجمع عليها عند المسلمين أن الشريعة مبنية على تحقيق المصالح فحيثما كانت المصلحة فثمَّ شرع الله، وأن مقصود الخالق من الخلق تحقيق مصالحهم في العاجل والآجل، واعتبار المصالح وبناء الأحكام عليها أمرٌ متقررٌ ومستفيضٌ لا يطلب استدلالاً وتقريراً، كما أن تبدل المصالح وتغيرها واستتباع الأحكام لهذا التبدل والتغير لا يطلب ذلك الاستدلال نفسه.

ولا شك أن الواقع يشهد أن حاجات الناس واضطرارهم إلى ما يصلح أمور حياتهم تتجدد بتجدد الحياة وتغير الظروف، فإذا تغيرت وتجددت تلك الحاجات كانت المصلحة تقتضي مراعاة هذا التجدد لهذا كان ذلك منهج متبع في الأزهر الشريف وهو مراعاة مصالح الناس في الفتاوى.

٢- مراعاة لقاعدة النظر في المآلات :

هذه القاعدة من القواعد التي تصب في جداول المصلحة، وتسير في دربها في الأقوال والأفعال وقد نص الشاطبي -رحمه الله- على أن المفتي عليه أن ينظر في مآل فتواه، حيث قال: "النظر في مآلات الأفعال معتبر مقصود شرعًا، كانت الأفعال موافقة أو مخالفة؛ وذلك أن المجتهد لا يحكم على فعل من الأفعال الصادرة عن المكلفين بالإقدام أو بالإحجام، إلا بعد نظره إلى ما يئول إليه ذلك الفعل، فقد يكون مشروعا لمصلحة فيه تستجلب، أو لمفسدة تدرأ؛ ولكن له مآل على خلاف ما قصد فيه، وقد يكون غير مشروع لمفسدة تنشأ عنه، أو مصلحة تندفع به؛ ولكن له مآل على خلاف ذلك، فإذا أطلق القول في الأول بالمشروعية فربما أدى استجلاب المصلحة فيه إلى مفسدة تساوي المصلحة، أو تزيد عليها؛ فيكون هذا مانعا من إطلاق القول بالمشروعية، وكذلك إذا أطلق القول في الثاني بعدم المشروعية، ربما أدى استدفاع المفسدة إلى مفسدة تساوي أو تزيد؛ فلا يصح إطلاق القول بعدم المشروعية، وهو مجال للمجتهد صعب المورد، إلا أنه عذب المذاق، محمود

الغب، جار على مقاصد الشريعة.[١]

٣- فهم هذه القضايا الجديدة فهماً دقيقاً:

من خلال الاعتماد على أهل الذكر فيها، وذلك من خلال دراسة الموضوع وقراءته في الكتب المتخصصة وجمع المعلومات المتاحة حوله، والاتصال بالمتخصصين، والاستماع لهم ولشرحهم وللصور التي يعرضونها، وهذه المعرفة هي الأساس في الإفتاء؛ لأن الحكم على الشيء فرع من تصوره، وهذا الأسلوب هو المتبع في الأزهر الشريف، حيث يستعان بأهل الاختصاص في كل فن وعلم وبالأخص في مجال الطب فيستكتبون في القضية المراد إصدار قرار بشأنها ثم تناقش في مجمع البحوث الإسلامية مناقشة مستفيضة حتى تنضج تمامًا، ويكون الجو مهيئًا لإصدار قرار أو فتوى بشأنها. [٢]

٤- مراعاة التجارب والخبرات:

للحكم أدلة على شرعيته، وهي الكتاب والسنة وغيرهما، كما أن للحكم أدلة على وقوع معرفاته ومن أدلة الوقوع الخبرة والتجربة.

٥- الترجيح بين المصالح والمفاسد: فإذا تعارضت المصالح والمفاسد يوازن بينهما على أساس الأغلب في الفعل من مصالح أو مفاسد فيقدم أعلى المصلحتين ويدفع أشد المفسدتين.

٦- مراعاة التيسير ورفع الحرج: قال الشيخ جاد الحق: إن من مقاصد الشريعة الإسلامية وأحكام الشرع كلها ترجع في مقصدها إلى رفع الحرج والتيسير على المكلفين، قال تعالى: ﴿ يُرِيدُ اللّهُ

---

(١) الموافقات للإمام الشاطبي (٥/ ١٧٧) الناشر: دار ابن عفان- الطبعة الأولى (١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م).

(٢) فقه القضايا الطبية المعاصرة على محي الدين القرهداغي وعلي يوسف المحمدي (صـ٤١) الطبعة الثانية دار البشائر الإسلامية (١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م) بتصرف.

بِكُمُ الْيُسْرَ ﴾[١] وقال أيضًا عن هذه القاعدة: هذا أمر قد صرح به في القرآن بأجلى بيان؛ ولذلك شرعت الرخص في الأوامر والنواهي، فأبيحت المحظورات عند الضرورات، وأبيح ترك الواجب إذا كان يلحق بفعله المشقة واعتبر المرض والسفر والنسيان والخطأ والإكراه من أسباب التخفيف.[٢]

٧- **التوسط والاعتدال:** إن المنهج الأزهري في التعلم والتعليم يراعي في الفتوى الالتزام بالوسطية والاعتدال وعدم التعصب الفقهي أو المذهبي، والأخذ بأنسب الآراء لحال المستفتي لتعزيز وترسيخ الفكر الوسطي.

والخلاصة: فإن الاجتهاد في النوازل الطبية لمن له القدرة على الاستنباط من مظان الأدلة، مع مراعاة المجامع وإجماع العلماء في هذا العصر مع الاستشارة بالمتخصصين في مجال الطب والجراحة بصفة خاصة.

(١) سورة البقرة، جزء من آية رقم (١٨٥).

(٢) الفقه الإسلامي مرونته وتطوره الشيخ جاد الحق (ص٣٠) سلسلة البحوث الإسلامية القاهرة (١٤١٦هـ/ ١٩٩٥م).

المبحث الأول

ماهية اختيار جنس الجنين، وأسبابه، ووسائله

وفيه ثلاثة مطالب.

المطلب الأول: تعريف الجنين في اللغة والاصطلاح:

الجنين لغة: أصلها جنن من الستر، ومنه سمي لاستتاره فيه. وَإِنَّمَا سمي جَنِينا لِأَنَّهُ اجْتَنَّ أَي اكْتَنَّ فِي بطن أمه وَبِهِ سُمِّيَ الجِنُّ لاسْتِتارهم واخْتِفَائِهم عَنِ الْأَبْصَارِ، وجن الليل وجنونه وجنانه: شدة ظلمته.(١)

اصطلاحاً: لا يكاد يخرج معني الجنين اصطلاحًا عن المعنى اللغوي وهو الولد ما دام في البطن، لكن الفقهاء اختلفوا فيما يصدق عليه لفظ الجنين حال سقوطه وقبل تمام خلقه ونفخ الروح فيه.

عرفه الحنفية: بأنه الولد ما دام في الرحم وَيَكْفِي اسْتِبَانَةُ بَعْضِ خَلْقِهِ كَظُفْرٍ وَشَعْرٍ.(٢)

وعرفه المالكية: قَالَ مَالِكٌ: كُلُّ مَا طَرَحَتْهُ مِنْ مُضْغَةٍ أَوْ عَلَقَةٍ مِمَّا يُعْلَمُ أَنَّهُ وَلَدٌ.(٣)

وعرفه الشافعية: قال الشافعي رضي الله عنه: " وَأَقَلُّ مَا يَكُونُ بِهِ جَنِينًا أَنْ يُفَارِقَ الْمُضْغَةَ وَالْعَلَقَةَ حَتَّى يَتَبَيَّنَ مِنْهُ شَيْءٌ مِنْ خَلْقِ آدَمِيٍّ أَصْبَع أَوْ ظُفْر أَوْ عَيْن أَوْ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ ".(٤)

---

(١) لسان العرب لابن منظور (حرف النون، فصل الجيم، مادة: جنن، (١٣/ ٩٢)).

(٢) رد المحتار على الدر المختار لابن عابدين، (٦/ ٥٨٧)، الناشر: دار الفكر-بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.

(٣) بداية المجتهد ونهاية المقتصد لأبي الوليد محمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد، (٤/ ١٩٩)، الناشر: دار الحديث – القاهرة، الطبعة: بدون طبعة، تاريخ النشر: ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤ م.

(٤) الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني لأبي الحسن علي بن محمد، الشهير بالماوردي، المحقق: الشيخ علي محمد معوض - الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، (١٢/ ١٨٥)، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ -١٩٩٩ م.

وعرفه الحنابلة: ما تبين فيه خلق إنسان ولو خفياً.[١]

وبعد النظر إلى هذه التعريفات نرى أن تعريف المالكية جامع مانع لشموله على ما يطلق عليه الجنين، بخلاف الحنفية والشافعية فقد أخرجا من التعريف العلقة والمضغة غير مستبانة الخلقة ويشترطون استبانة الخلق كله أو بعضه، وكذلك الحنابلة تعريفهم غير جامع لأنهم أخرجوا النطفة والعلقة عند عدم التصور.

التعريف الطبي للجنين: للأطباء اتجاهين في تعريف الجنين.

الاتجاه الأول: الولد في بطن أمه عندما يظهر عليه الطابع الإنساني بتكون الأجهزة المعروفة للإنسان، ويكون ذلك في المرحلة الرابعة من التخلق، وهي الفترة الواقعة بين الشهر الثالث من الحمل حتى حين الولادة، وهذا الاتجاه يوافق رأي الحنفية، والشافعية، والحنابلة.

الاتجاه الثاني: ما تكون في رحم المرأة عند التقاء الحيوان المنوي للرجل ببويضة الأنثى واختلاطهما معاً، وما تطور وتشكل عنها إلى لحظة الولادة، وهذا يوافق ما ذهب إليه المالكية في تعريفهم وهو المعنى المراد هنا في بحثنا.[٢]

المراد بتحديد جنس الجنين: هو أن يقوم الوالدان لدافع ما، برضاهما ببعض الأعمال والإجراءات طبيعية كانت أو طبية من خلال مختص التي يهدف من خلالها اختيار ذكورة الجنين أو أنوثته.

---

(١) الروض المربع شرح زاد المستقنع لمنصور بن يونس البهوتى الحنبلي (المتوفى: ١٠٥١هـ)، ومعه: حاشية الشيخ العثيمين وتعليقات الشيخ السعدي، (١/ ٦٠٣)، خرج أحاديثه: عبد القدوس محمد نذير، الناشر: دار المؤيد – مؤسسة الرسالة.

(٢) اختيار جنس الجنين في ضوء الفقه الإسلامي والمستجدات الطبية للدكتور أحمد عبد الحسيني الشواف المجلة العربية للدراسات الإسلامية والشرعية المجلد الخامس (صـ٢٣٦) العدد (١٥) أبريل (٢٠٢١م) بتصرف.

المطلب الثاني: أسباب ودوافع اختيار جنس الجنين:

أولا: الأسباب الطبية:

عادة ما يكون الدافع الطبي دافعاً وقائياً من بعض الأمراض الوراثية، وذلك بأن يكون حمل المرأة حاملاً لمرض أو مصابًا بمرض ما إذا كان جنسه ذكراً، أو غير حامل أو مصاب إذا كان أنثى أو العكس؛ فقد أثبتت بعض الدراسات وجود أمراض مرتبطة بالجنس، فهناك حوالي مائتا مرض طبي وراثي يظهر على الذكور ولا يظهر على الإناث، وتشير الإحصائيات في بلاد العرب أن الأمراض المرتبطة بالجنس تحدث في مولود من بين كل ألف ولادة يسبب كثير منها عجزاً شديداً، وقد يكون المرض مميتاً، ومن أشهر هذه الأمراض مرض الناعور هو مرض في مكونات الدم يؤدي إلى نزيف عفوي، قد يكون مميتاً، ومرض الضمور العضلي الوراثي، وهو أكثر الضمور العضلي شيوعاً ومرض التخلف العقلي المتعلق بالجنس.(١)

في مثل هذه الحال يظهر بوضوح أن اختيار جنس الجنين لم يكن تشهياً أو تفضيلاً لجنس على آخر ولكن لسبب معقول ووجيه ولضرورة أو حاجة ملحة.(٢)

ثانياً: أسباب مجتمعية:

يرجع هذا في الأصل الأبوين، والمجتمع الذي يعيشان فيه وهو لا يخرج عادة عن ثلاثة أسباب.

١- وذلك بأن يرغب الزوجان أو أحدهما بالحصول على جنين ذكر أو أنثى وهذا بأن يكون الزوجان

---

(١) قضايا طبية معاصرة اختيار جنس الجنين للدكتور خالد الوذيناني، (صـ١٦٦٩)، بحوث الندوة الثامنة عشر للمجمع الفقهي الإسلامي.

(٢) تحديد نوع الجنين دراسة فقهية مقارنة للدكتور جابر خليفة سالم العازمي، (صـ١٥١)، مجلة كلية دار العلوم جامعة القاهرة العدد ١١٧/ ديسمبر (٢٠١٨م).

قد أنجبا ذكوراً ويرغبان في إنجاب أنثى أو العكس لتحقيق التوازن بينهما داخل الأسرة.[١]

٢- أن يكون الزوجان يفضلان جنساً على الآخر كما هو الحال في كثير من بقاع العالم، فقد يلجأن حماية للعائلة من التفكك فهناك عائلات تهدم لمجرد أن الزوجة لا تلد الذكور وهذا واقع ومشاهد في بلادنا لعدم الوعي الكافي لهؤلاء.[٢]

٣- سيادة العرف والعادة في المجتمع الذي يعيش فيه الزوجان، بأن لا بد أن يكون أول مولود ذكراً فيتم تحديد جنس الجنين إرضاءً للعرف والعادة السائدين. [٣]

ثالثاً: أسباب سياسية:

وهي التي يتم فيها اختيار جنس الجنين لدواعي سياسية، مثل أن يكون الرغبة في الإكثار من الذكور لدواعي أمنية أو سياسية أو اقتصادية كما هو الحال في الصين الشعبية، فلقد أصدرت الصين قانوناً يحدد لكل أسرة طفلين فقط، الأمر الذي نتج عنه كثرة تحديد جنس الجنين عن طريق الإجهاض في حالة كون المولود أنثى، حيث ترغب عامة الأسر في إنجاب الطفل الذكر.[٤]

---

(١) قضايا طبية معاصرة اختيار جنس الجنين للدكتور خالد الوذيناني، (صـ١٦٦٩)، تحديد نوع الجنين دراسة فقهية مقارنة للدكتور جابر خليفة سالم العازمي (صـ١٥٢).

(٢) تحديد جنس الجنين للدكتور عبد الله باسلامه (صـ٦).

(٣) طرق تحديد جنس الجنين وموقف الشرع منها أ. إبراهيم بن إسماعيل سهلي (صـ٣٣٩) مجلة القلم العدد (٤١) فبراير (٢٠٢٤م).

(٤) تحديد جنس الجنين للدكتور محمد بن يحي بن حسن النجيمي (صـ٤٠٧) بحث منشور ضمن أعمال وبحوث الدورة الثامنة عشرة للمجمع الفقهي الإسلامي المجلد الثالث.

المطلب الثالث: وسائل اختيار جنس الجنين.

أولاً: أبرز الوسائل الطبيعية:

١- **الدعاء:** وهو أن يسأل الله سبحانه بجنس الجنين الذي يتمناه ويرغب به، والرجاء سلامته من الأمراض، وهو أبلغ والوسائل وأسهلها في إدراك المقاصد ودفع المصائب، والله -ﷻ- يقول: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾[١] أي: سلوني أعطكم.[٢]

٢-**النظام الغذائي قبل الحمل:** قد ثبت عن طريق البحوث العلمية أن تناول بعض الأطعمة قبل الحمل له تأثير في تحديد نوع الجنين، فإذا كانا يرغبان في مولود ذكر يتم تناول الأغذية التي تحوي على تركيز عال من المواد الغنية بأملاح البوتاسيوم والصوديوم، وهي بطريقة ما تجذب الحيوان الذكري ليكون له السبق في تلقيح البويضة بإذن الله .

كما أن استعمال الأغذية التي تحتوي على نسبة كبيرة من أملاح المغنسيوم والكالسيوم، يؤدي إلى كون المولود أنثى، ويمكن أخذ هذه الأملاح على شكل حبوب خاصة تحتوي على تلك المواد.[٣]

٣- **استعمال الغسل المهبلي:** أصبح من المتعارف عليه أن الوسط الحامضي أكثر ملاءمة للحيوان المنوي الأنثوي، والوسط القاعدي يناسب الحيوان المنوي الذكوري، وذلك بغسل المهبل قبل الجماع بكربونات الصوديوم المذابة في الماء، وأما إذا كان المرغوب فيه أنثى، فيسعى إلى جعل

---

(١) سورة غافر، جزء من آية رقم: (٦٠).

(٢) تحديد جنس الجنين لهيلة بنت عبد الرحمن اليابس (صـ١٧٣٠) موقع الدكتور نجيب لبوس مستشار جراحة وأمراض النساء والولادة الأردن- عمان http://www.layyous.com .

(٣) تحديد جنس الجنين للدكتور نجم عبد الواحد (صـ٤) بحوث الندوة الثامنة عشر للمجمع الفقهي الإسلامي.

المهبل حامضيـًا وذلك بغسل المهبل قبل الجماع بالخل المذاب في الماء أو الليمون المخفف.[١]

٤-**توقيت الجماع:** لقد كشـفت الأبحاث العلمية أن الحيوان المنوي الذكري خفيف الوزن سـريع الحركة، يعيش زمنـًا قصـيراً، في حين أن الحيوان المنوي الأنثوي ثقيل الوزن بطئ الحركة، يعيش زمنـًا أطول من الذكري، وبناء على ذلك يمكن التدخل لتهيئة التوقيت المناسـب للجماع؛ الذي يرشـح حصـول الجنس المأمول، فمثلاً إذا حدث الجماع مباشـرة بعد حدوث الإباضـة فإن الكفة ترجح للذكورة، والعكس صـحيح وقد ترتفع نسـبة النجاح بالحصـول على الجنس المطلوب إذا ضمت الوسائل المتقدمة إلى التوقيت الدقيق للإباضة والوقاع.[٢]

ثانيًا: الوسائل الطبية لاختيار جنس الجنين:

لا شـك أن التقدم العلمي والتكنولوجي الملحوظ أتاح للأطباء والعلماء الوصـول لمعلومات دقيقة لم يصـل إليها من قبل كترجيح الحيوان المنوي الذكري أو الحيوان المنوي الأنثوي بوسـطة عدة طرق مخبرية وهي ما يلي:

١- **تحديد نوع الجنين قبل التلقيح:** وهي من أكثر الطرق المسـتعملة في اختيار نوع الجنين وهي تعتمد على فصـل السـائل المنوي المذكر (Y) عن الأنثوي (X) ثم أخذ العينة المطلوبة وحقنها في رحم الأم بعد التبويض أو قبله بقليل تلقيحـًا صناعيـًا وتجري هذه العملية داخل مختبر مجهز لذلك.[٣]

٢- **تحديد نوع الجنين بعد التلقيح:** وهذه الحالة يعتمد فيه على تنشيط المبايض للمرأة واستخراج عدد

---

(١) تحديد جنس الجنين لهيلة بنت عبد الرحمن اليابس (صـ١٧٣١).

(٢) كيف تختار جنس مولودك للدكتور لاندروم والدكتور دافيد (صـ٢٢٢/ ٢٢٤)، رؤية شرعية في تحديد جنس الجنين للدكتور خالد عبد الله مصلح (٢٦) بحوث الندوة الثامنة عشر للمجمع الفقهي الإسلامي.

(٣) تحديد جنس الجنين للدكتور/ عبد الله باسلامه (صـ٥) بحوث الندوة الثامنة عشر للمجمع الفقهي الإسلامي. والوراثة والإنسان للدكتور الربيعي (١٦٤).

من البويضـات، وتلقيح كل بويضـة بحيوان منوي في أنبوب اختبار حتى تصـل إلى مرحلة التوتة وذلك بعد يومين أو ثلاثًا تقريبًا، وتؤخذ من كل لقيحة خلية واحدة يتم فحصـها للتعرف على الجنس، فإذا كانت من الجنس المطلوب تعاد هذه اللقيحة وتغرس في الرحم في الوقت المناسـب بعد تهيئة الرحم لقبول اللقيحة هذا في حالة التحديد.[١]

(١) تحديد جنس الجنين للدكتور عبد الله باسـلامه (صـــــ٥)، تحديد جنس الجنين للدكتور نجم عبد الواحد (صـ١٠).

المبحث الثاني

حكم اختيار جنس الجنين، وموقف شيوخ الأزهر الشريف

وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: حكم اختيار جنس الجنين بالوسائل الطبيعية.

تحديد نوع الجنين عن طريق المحاولات الطبيعية المختلفة والتي لم يرد نص شرعي يبين حكمها ومثل هذه التصرفات لم يرد فيها عن الشارع منعٌ، بل ورد من الشارع ما يلمح من طرف خفي الي جواز مثل هذه الأمور كاستعمال الدعاء، والنظام الغذائي، والغسول الكيميائي وتوقيت الجماع بتحري وقت التبييض، مثل قول الله تعالى: ﴿فَهَبْ لِي مِن لَّدُنكَ وَلِيًّا يَرِثُنِي وَيَرِثُ مِنْ آلِ يَعْقُوبَ وَاجْعَلْهُ رَبِّ رَضِيًّا﴾ (١)

قال الشوكاني: نبي الله زكريا لم يرد هنا وراثة المال، بل المراد وراثة العلم والنبوة والقيام بأمر الدين، وهذا لا يكون إلا في الذكور، وشرط الدعاء أن لا يكون بطلب محرم، فدل ذلك على أن الدعاء بطلب جنس معين جائز. (٢).

وما روي عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رضي الله عنه- عَنْ رَسُولِ اللهِ -ﷺ- قَالَ: " قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ عَلَيْهِمَا السَّلاَمُ: لَأَطُوفَنَّ اللَّيْلَةَ عَلَى مِائَةِ امْرَأَةٍ، أَوْ تِسْعٍ وَتِسْعِينَ كُلُّهُنَّ يَأْتِي بِفَارِسٍ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللهِ، فَقَالَ لَهُ صَاحِبُهُ: إِنْ شَاءَ اللهُ، فَلَمْ يَقُلْ إِنْ شَاءَ اللهُ، فَلَمْ يَحْمِلْ مِنْهُنَّ إِلَّا امْرَأَةٌ وَاحِدَةٌ، جَاءَتْ بِشِقِّ رَجُلٍ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَوْ قَالَ: إِنْ شَاءَ اللهُ، لَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللهِ فُرْسَانًا أَجْمَعُونَ، فالنبي -ﷺ- لم ينكر طلب الفارس ولكن أنكر عدم بداية الكلام بالمشيئة، ولذلك بوب البخاري بقوله: بَابُ مَنْ طَلَبَ

---

(١) سورة مريم، الآية: (٥-٦).

(٢) فتح القدير للشوكاني، (٣/ ٣٨٠)، الناشر: دار ابن كثير، دار الكلم الطيب - دمشق، بيروت الطبعة: الأولى (١٤١٤هـ). بتصرف

الوَلَدَ لِلْجِهَادِ. [١]

وعن ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللهِ -ﷺ- قَالَ: كُنْتُ قَائِمًا عِنْدَ رَسُولِ اللهِ -ﷺ- فَجَاءَ حِبْرٌ مِنْ أَحْبَارِ الْيَهُودِ فقال جِئْتُ أَسْأَلُكَ عَنْ شَيْءٍ لا يَعْلَمُهُ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ إِلَّا نَبِيٌّ أَوْ رَجُلٌ أَوْ رَجُلَانِ. قَالَ: «يَنْفَعُكَ إِنْ حَدَّثْتُكَ؟» قَالَ: أَسْمَعُ بِأُذُنَيَّ. قَالَ: جِئْتُ أَسْأَلُكَ عَنِ الْوَلَدِ؟ قَالَ: «مَاءُ الرَّجُلِ أَبْيَضُ، وَمَاءُ الْمَرْأَةِ أَصْفَرُ فَإِذَا اجْتَمَعَا، فَعَلَا مَنِيُّ الرَّجُلِ مَنِيَّ الْمَرْأَةِ، أَذْكَرَا بِإِذْنِ اللهِ، وَإِذَا عَلَا مَنِيُّ الْمَرْأَةِ مَنِيَّ الرَّجُلِ، آنَثَا بِإِذْنِ اللهِ». قَالَ الْيَهُودِيُّ: لَقَدْ صَدَقْتَ، وَإِنَّكَ لَنَبِيٌّ، ثُمَّ انْصَرَفَ فَذَهَبَ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ -ﷺ-: «لَقَدْ سَأَلَنِي هَذَا عَنِ الَّذِي سَأَلَنِي عَنْهُ، وَمَا لِي عِلْمٌ بِشَيْءٍ مِنْهُ، حَتَّى أَتَانِيَ اللهُ بِهِ»[٢].دل هذا الحديث على جواز اختيار جنس الجنين حيث أعطي النبي -ﷺ- بالطرق الطبيعية للسائل أمارات واضحة عن الكيفية التي يمكن بها اختيار جنس الجنين، فبين صفات الحيوانات المنوية المسئولة عن تحديد جنس الجنين ونوعه، ولا يختلف ما أشار إليه النبي -ﷺ- في الحديث عن الطرق الطبيعية، إلا في كيفية الوسيلة التي يمكن التوصل بها إلى النوع المطلوب، فإذا استطاع الرجل بأي وسيلة مشروعة من هذه الوسائل سالفة الذكر أن يجعل أحد نوعي منيه السابق ليحصل له الولد الذي يريد فإن أحدا لا يستطيع القول بحرمة ذلك؛ لأن النصوص النبوية التي أخبرت بهذه الأمارات لم يقترن بها ما يدل علي منعها أو حظرها فبقي على أصل الحل حتى يرد ما يدل على المنع. [٣]

ولما كانت هذه المسألة غير طافية على سطح الخلاف العلمي لم تحتج إلى فتوى، فلم يؤثر عن شيوخ الأزهر الشريف قولاً في ذلك، ولكن ما تبت عنهم من تجويزهم لبعض حالات اختيار

---

(١) صحيح البخاري (٤/ ٢٢) الناشر: دار طوق النجاة الطبعة: الأولى (١٤٢٢هـ).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه (كتاب الحيض، باب صفة مني الرجل، حديث رقم: ٣١٥، (١/ ٢٥٢).

(٣) (بحوث فقهية في قضايا معاصرة د/ عباس أحمد محمد البار (صـ ٧٥) ط: دار النفائس الأردن- ط: الأولى (٢٠٠١م).

جنس الجنين بالوسائل الطبية، يُخرج عليه جواز اختيار جنس الجنين بالوسائل الطبيعية بقياس الأولى.

المطلب الثاني: موقف شيوخ الأزهر الشريف من تحديد نوع الجنين عند وجود ضرورة.

يجوز تحديد جنس الجنين عند وجود ضرورة طبية داعية لذلك، كالأمراض الوراثية، فإذا كان هناك مرض وراثي يصيب الذكور أو العكس، فيرغب الوالدان تجنب ذلك المرض، على أن يكون ذلك بقرار من لجنة طبية مختصة موثوق بها، في مثل هذه الحال يظهر بوضوح أن اختيار جنس الجنين لم يكن تشهيًا أو تفضيلاً لجنس على آخر ولكن لسبب معقول ووجيه ولضرورة أو حاجة ملحة؛ لأن حفظ النسل من الضروريات الأساسية التي استهدفتها الشريعة الإسلامية، قال الإمام الغزالي: "إن جلب المنفعة ودفع المضرة مقاصد الحق وصلاح الخلق في تحصيل مقاصدهم، وكل ما يتضمن حفظ هذه الأصول الخمسة فهو مصلحة، وكل ما يفوت هذه الأصول فهو مفسدة ودفعها مصلحة".(١)

ولا شك أن النسل أسمى هذه الأصول فالمحافظة على النسل بكونه صحيحًا معافا من المصالح المعتبرة، لكي تستقر الأسرة وتكتمل هناءتها بوجود الولد الصحيح؛ لأن الله سبحانه وتعالى قد فطر الإنسان على حب الولد على شكل غريزة أودعها الله في جبلته وأصل خلقته، قال تعالى: ﴿ الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾.(٢)

١- تجنب مشكلات المعاقين للمجتمع والأسرة، والمعاق نفسه، وهذا من درء المفاسد المنادى بها في التشريع الإسلامي؛ لأن الإسلام في الوقت الذي حث فيه على تكثير النسل وعده نعمة عظيمة قضى بصيانة هذه الكثرة من عوامل الضعف، وبواعث الوهن، فالإسلام لا يريد نسلاً

(١) المستصفى للغزالي (١/ ١٧٤). الناشر: دار الكتب العلمية الطبعة: الأولى، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م

(٢) سورة: الكهف، جزء من آية رقم (٤٦).

كثيراً يملأ الأرض ضعفًا، وجهلاً، ومرضًا، ولكنه يريد نسلاً قويًا صالحًا في جسمه، وعقله، وروحه، وخلقه. (١)

٢- إن حاجة الوالدين إلى حمل معافى يعتبر غرض مشروع يبيح معالجته بالطرق المباحة عن طريق تحديد جنس الجنين بعد أن تتوافر الضوابط العامة له.

وهذا هو مفهوم كلام مجمع البحوث الإسلامية في اجتماعهم برئاسة فضيلة الإمام الأكبر محمد سيد طنطاوي (يوم الخميس ٢٧/ ٣/ ٢٠٠٨م) وهو الذي قررته دار الإفتاء المصرية. (٢)

المطلب الثالث: موقف شيوخ الأزهر الشريف من تحديد جنس الجنين على مستوى الأمة.

إذا كان اختيار جنس الجنين سياسة عامة للدولة فلا يجوز لأن الأمر حينئذ يتعلق باختلال التوازن الطبيعي الذي أوجده الله سبحانه، واختلال واضطراب في التعادل العددي بين الذكر والأنثى الذي هو عامل مهم من عوامل استمرار التناسل البشري؛ لأن زيادة عدد الذكور وقلة عدد الإناث يؤدي إلى انتشار الفاحشة والرزيلة في المجتمع، وقد أمرنا الرسول صلى الله عليه وسلم بالنكاح والتناسل فقال صلى الله عليه وسلم (تناكحوا) والعمل على تكثير الذكور سيؤدي إلى قلة النساء أو الإناث حسب نزوع المجتمع إلى تكثير أي من النوعين وفي الغالب تكون الرغبة إلى الذكور، هذا فضلاً عن أن زيادة عدد الإناث معالجة من جهة الشريعة حيث أباح الإسلام تعدد الزوجات، أما العكس فتأتي المشكلة لأن المرأة لا يجوز لها أن تتزوج إلا بزوج واحد فقط من هنا اتفق العلماء

(١) مقاصد الزواج في الإسلام بحث للدكتور عدنان بن محمد الدقيلان، (صـ٨/ ٩)، منشور ضمن مؤتمر الأسرة في الشريعة الإسلامية لجامعة دمشق كلية الشريعة في الفترة من (٩-١٠ رجب ١٤٢٩هـ الموافق ١٢-١٣/ ٧/ ٢٠٠٨م).

(٢) (فتوى رقم ٤٦٨٨ بتاريخ ٢١/ ١١/ ٢٠٠٧) وفتوى أخرى برقم (٢٤٥٢ بتاريخ ١٦/ ٧/ ٢٠١٣).

على عدم جواز هذه الحالة. [١]

كما أن القول بالجواز يكون في هذه الحالة بمثابة الاعتراض على الله تعالى في خلقه وإرادته بخلخلة البيان وهدم النظام الكوني، كما فيه تفضيل جنس على جنس، فهو مضاهاة لفعل الجاهلية وصورة مطورة للوأد الجاهلي المحرم شرعًا، **قال شيخ الأزهر الأستاذ الدكتور أحمد الطيب:** إن كراهية إنجاب الإناث لا تقل إثمًا عن وأدهن، وقد أدان القرآن الكريم هذا السلوك القبيح، ويوضح «ينبغي على كل أب أن يسعد بالأنثى كما يسعد بالذكر، ففي تربية الإناث تربية جيدة وتعليمهن وتزويجهن وحمايتهن وتوفير مقومات الحياة الكريمة لهن أجر كبير من الخالق سبحانه وتعالى، وجبر خاطر زوجة رزقها الله بالبنات عطاء إنساني لا يماثله عطاء». [٢]

لكن خالف الدكتور عبد الناصر أبو البصل والباحث محمد بن هزاع الفهيدي: فرأوا أن ذلك جائز كسياسة عامة بغير ارتكاب مخالفات شرعية كالإجهاض ونحوه إذا دعت الضرورة لذلك نتيجة الاختلال في توازن نسبة الذكور للإناث لظروف غير اعتيادية وقد أشار فضيلة الدكتور محمد عبد الستار الجبالي (مؤتمر كلية الدراسات الإسلامية والعربية بنين بالقاهرة) إلى هذه القضية بأن دولة باكستان يوجد بها اختلال في التوازن البشري نسبة الذكور للإناث حيث وافق فضيلته هذا القول لكبح هذا الاختلال الناتج حتى يستقيم الأمر ويسود النظام. [٣]

---

(١) اختيار جنس الجنين في ميزان الشريعة دراسة فقهية مقارنة للدكتور بديعة علي أحمد الطبلاوي أستاذ الفقه المقارن بجامعة الأزهر بحث مقدم في مؤتمر تجديد العلوم العربية بين الأصالة والمعاصرة المنعقد بكلية الدراسات الإسلامية والعربية بدسوق جامعة الأزهر (٤٨٩).

(2)https://kulalusra.ae/talks/opinions-and-fatwas/ 3578208/10/11/2022

(٣) (الدورة الثامنة عشر للمجمع الفقهي الإسلامي المنعقد في مكة المكرمة بحث للدكتور عبد الناصر أبو البصل تحديد جنس الجنين (٢٦-٢٨))، أحكام اختيار نوع الجنين وطرقه لمحمد بن هزاع الفهيدي (صـ٢٦).

المطلب الرابع: موقف شيوخ الأزهر الشريف من تحديد جنس الجنين على مستوى الأفراد.

قد ذكرنا فيما سبق أنه لا يجوز اختيار جنس الجنين إذا كان سياسة على مستوى الأمة وذلك بأن تتجه الدولة لتحديد جنس الجنين، أما إذا كان على مستوى الأفراد، فقد أجاز مجمع البحوث الإسلامية برئاسة شيخ الأزهر الدكتور محمد سيد طنطاوي (يوم الخميس ٢٧/ ٣/ ٢٠٠٨م) بجواز استخدام التقنيات الحديثة التي يتم من خلالها التحكم في نوع الجنين وهو ما زال نطفة في بطن أمه، واشترط أن تجرى مثل هذه العمليات في حالات الضرورة فقط مثل عدم إنجاب الذكور مسبقا في الأسرة، وألا يكون المقصود بذلك إنجاب الذكور فقط من دون الإناث، وإنما يتم في ظروف محددة أو في حالة وجود أمراض وراثية، وهو الذي قررته دار الإفتاء المصرية[١]، ومركز الأزهر العالمي للفتوى الإلكترونية، وهو قول الدكتور نصر فريد واصل، والشيخ علي جمعه، والدكتور مصطفى الزرقا، ومجلس الإفتاء الأردني وكثير من دور الإفتاء العربية.

الأدلة على ذلك:

أولاً: القواعد:

١-قَاعِدَة: "الْأَصْلُ فِي الْأَشْيَاءِ الْإِبَاحَةُ حَتَّى يَدُلَّ الدَّلِيلُ عَلَى التَّحْرِيمِ" وبصيغة أخرى: " ما لا يعلم فيه تحريم يجري عليه حكم الحل".

فإن الانتفاع بالوسائل الحديثة المتطورة العلمية وغير العلمية فالأصل فيها الحل والإباحة، فالقول بإباحة هذا يسير في الاتجاه الذي تعرفه الشريعة وله نظائر في الشريعة يخدم مصالح الناس من غير ضرر ومشقة، ومن قال بمنع التحديد ليس له دليل يستند إليه فيبقى الأصل محفوظًا مستصحبًا.[٢]

---

(١) (فتوى رقم ٤٦٨٨ بتاريخ ٢١/ ١١/ ٢٠٠٧)، وفتوى أخرى برقم (٢٤٥٢ بتاريخ ١٦/ ٧/ ٢٠١٣).

(٢) الوجيز في إيضاح قواعد الفقه الكلية للدكتور محمد صدقي (١/ ٧١) الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت – لبنان- الطبعة الرابعة: (١٤١٦هـ - ١٩٩٦م).

يناقش الاستدلال بهذه القاعدة:

إن هذه الطريقة تخالف الطريقة الفطرية في كيفية الإنجاب، لأن فيها تعدي وتدخل مباشر من قبل الإنسان في عملية الإنجاب، زيادة على ذلك التسبب في كشف العورات.

يرد على ذلك:

هذا اعتراض غير دقيق لأن الأزهر الشريف قيد ذلك بحالة الضرورة، والضرورة تقـــدر بقدرها وقد أمرنا الله بالسعي ومنها طلب الولد بضوابطه الشرعية.

٢-الدفع أقوى من الرفع. وبلفظ (المنع أسهل من الرفع).

معنى القاعدة: أن الضـرر المتحقق إذا أمكن دفعه قبل وقوعه، كان ذلك أقوى من دفعه بعد وقوعه، لأن العمل الذي يمنع الحكم أسهل من رفع الحكم بعد وقوعه.(١)

قال الإمام السيوطي: إنه من الميسور أن ندفع الشيء من بداية الأمر، ولكنه قد لا يمكن رفعه بعد ما شرع فيه، لصعوبة الرفع، **ومعنى القاعدة في هذا الباب:** أننا إذا تحققنا من وجود مرض وراثي يصيب أحد الجنسين كان الأولى دفعه باختيار جنس آخر.(٢)

ثانياً: القياس:

١-لا خلاف بين العلماء في جواز السـعي لمعالجة العقم مع كونه سـعيًا في إيجاد الحمل وأخذاً لأسباب حصوله وهذا ليس فيه معارضة؛ لقول الله تعالى: ﴿ وَيَجْعَلُ مَنْ يَشَاءُ عَقِيمًا ﴾(٣)، فكما جوزنا ذلك، فنقول: فجواز الأخذ بأسـباب تحديد نوع الجنين قياسـًا على معالجة العقم الذي

---

(١) القواعد الفقهية وتطبيقاتها في المذاهب الأربعة د. محمد مصطفى الزحيلي. الناشر: دار الفكر - دمشق الطبعة: الأولى، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م).

(٢) الأشباه والنظائر لجلال الدين السيوطي (١/ ١٣٨)، الناشر: دار الكتب العلمية الطبعة: الأولى: (١٤١١هـــ - ١٩٩٠م).

(٣) سورة: الشورى، جزء من آية رقم: (٥٠).

يمكن معالجته من باب أولى؛ لأنه عمل بالأسباب الممكنة لإدراك صفة في الجنين، وهو أسهل من أخذ أسباب الإيجاد والتكوين.(١)

٢-قياس السعي في تحديد جنس الجنين على جواز العزل، وهو إلقاء نطفة الرجل خارج جسم المرأة في الجماع، وهذا منع للإنجاب من الأصل، فإذا كان يجوز منع الإنجاب من أصله، فإن اختيار نوع من الحمل يكون هو الآخر مباح.(٢)

يناقش ذلك: أن القياس إلحاق فرع بأصل لعلة جامعة وتشابه بيِّن بينهما، وليس هذا ظاهراً ببنهما كما أن العزل اختلف أهل العلم في حكمه بين مانع ومبيح، فهو قياس على مختلف فيه، ومن شروط صحة القياس الاتفاق على حكم الأصل.

من المعقول من وجوه:

١-إذا كان طلب الذكور قد طمح إليه حتى الأنبياء عليهم السلام كما جاء في دعاء سيدنا زكريا قال تعالى: ﴿ فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا ﴾ (٣) إذاً فلا عتب على من يطمح للولد من البشر العاديين ويسعى ويستعين بما يوصله لمطلبه بما وصل إليه العلم الحديث من تحديد جنس الجنين.

٢- إن هذه العملية سعي في الحصول على مطلوب جائز، من باب بذل الأسباب واتخاذ الوسائل والنتيجة بيد رب الأسباب -جل ثناؤه-، فكما يسرها لعباده فهو قادرٌ على تعطيلها، ولا شك أن الأخذ بالأسباب أمر مشروع.(٤)

٣- أن الشريعة الإسلامية ترحب بكل جديد مادام يحقق سعادة الإنسانية ولا يحقق لها الشقاء،

---

(١) موقف الشريعة من تحديد جنس الجنين د/ فايقة محمد أبو عيشة (صـ٩).

(٢) الأحكام الفقهية لقضايا الطب والدواء إعداد أعضاء هيئة التدريس بجامعة الأزهر (١٤٣٩هـ/ ٢٠١٨م).

(٣) سورة: مريم، جزء من آية رقم: (٥).

(٤) حكم تحديد جنس الجنين في الشريعة الإسلامية لناصر الميمان (صـ١٣).

واختيار جنس الجنين يحقق السعادة لبعض الأسر في تحقيق أمنيتها في إنجاب ذكر أو أنثى حسب رغبتها والله جعل الإنسان خليفته في الأرض ليسبر غورها ويكتشف قوانين الكون ونواميسه، ويسر الله للإنسان هذا العلم، فلماذا نحرم الناس من ثمار العلم.[١]

قول المانعين: لا يجوز التدخل لاختيار جنس الجنين ولا طلب هذا، وهو قول الدكتور/ عبد الناصر أبو البصل[٢]، والدكتور/ محمد النتشه القاضي الشرعي بالأردن[٣]، والشيخ محمد متولي الشعراوي[٤]، والشيخ فيصل مولوي، وبه قالت دار الإفتاء الأردنية[٥]، والمجلس الإسلامي للإفتاء بيت المقدس[٦].

واستدلوا على ذلك بالقران، والمعقول:

أولاً: القرآن الكريم:

١- تحديد جنس الجنين من ادعاء علم ما في الأرحام، قال تعالى: ﴿ هُوَ الَّذِي يُصَوِّرُكُمْ فِي الْأَرْحَامِ

---

(١) تحسين النسل من منظور إسلامي للدكتورة ماجدة محمود أحمد هزاع (٢/ ١٩١٨) بحث منشور ضمن السجل العلمي لمؤتمر الفقه الاسلامي الثاني قضايا طبية معاصرة المجلد الثاني ١٤٣١ هـ، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.

(٢) تحديد جنس الجنين صـ١٨/ ٢٩ وما بعدها

(٣) حكم اختيار جنس الجنين، د/ ناصر الميمان بحث مقدم للمجمع الفقهي الإسلامي الدورة صـ١٨.

(4)https://www.altafsir.com/Tafasir.asp?tMadhNo=7&tTafsirNo=76&tSoraNo=42&tAyahNo=50&tDisplay=yes&UserProfile=0&LanguageId=1.

(٥) (قرار رقم: ١٢٠/ ٥/ ٢٠٠٨ تعديلات مقترحة على مسودة مشروع قانون التقنيات الطبية المساعدة على الإنجاب بتاريخ (٧/ ٧/ ١٤٢٩هـ الموافق ١٠/ ٧/ ٢٠٠٨م))

(٦) رقم (٦٨٢) بتاريخ (٢٨/ ٨/ ٢٠١٩م).

كَيْفَ يَشَاءُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾[1].

وجه الدلالة: دلت الآية على أن الله وحده هو الذي يصور ما في الأرحام حسب مشيئته، وفي ذلك دلالة على أنه لا يوجد بشر يعلم جنس الجنين فضلا عن التحكم فيه، فالقول بجواز اختيار جنس الجنين يتعارض مع هذه الحقيقة التي قررتها هذه الآيات.

يناقش ذلك: حصر علم ما في الأرحام في كونه ذكراً أو أنثى لا دليل عليه؛ لأن المعنى أعم وأشمل من ذلك، فهو يتعلق بعلم ما في الأرحام من ذكورة وأنوثة، وصلاح وفساد، وحياة وموت، وشقاء وسعادة، وقوة وضعف، وغيره مما لا يعلمه إلا الله، فحصره في الذكورة والأنوثة لا دليل عليه.

وقد كان في العرب من يعلم من حال الأنثى نوع الجنين الذي تحمله، ولم يكفر، ولم يفسق، قال ابن العربي: إذا كان الثدي الأيمن مسود الحلمة فهو ذكر وإن كان في الثدي الأيسر فهو أنثى، وإن كانت المرأة تجد الجنب الأيمن أثقل فالولد أنثى، وادعى ذلك عادة لا واجبا.[2]

٢- تحديد جنس الجنين من تغيير خلق الله: قال تعالى: ﴿ وَلَأُضِلَّنَّهُمْ وَلَأُمَنِّيَنَّهُمْ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ آذَانَ الْأَنْعَامِ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللهِ ﴾.[3]

وجه الدلالة: البتك القطع، وهو ههنا قطع آذان الأنعام، فكما لا يجوز البتك والنمص؛ لأنه تغيير لخلق الله لا يجوز تحديد جنس الجنين لأنه من تغيير خلق الله سبحانه.[4]

يناقش ذلك:

الآية خارجة عن محل النزاع؛ لأن المراد به ما كانوا يفعلونه من قطع آذان بعض الأنعام لأصنامهم

---

(١) سورة: آل عمران، آية رقم: (٦).

(٢) أحكام القرآن لابن العربي (٢/ ٢٢١). الناشر: دار إحياء التراث العربي بيروت، الطبعة الأولى.

(٣) سورة: النساء، جزء من آية رقم: (١١٩).

(٤) فقه القضايا الطبية المعاصرة للدكتور علي محي الدين القره (صـ٥٥٩).

فلا يصلح الاستدلال بها في هذا الباب.

كما أن تحديد جنس المولود ليس من تغيير خلق الله؛ لأنه لم يأت بخلق جديد، ولم يغير في خلق الله شيئا؛ لأن الحيوان المنوي هو نفسه، والبويضة هي ذاتها لم يطرأ عليهما أي تغير في خلقتهما، ومن المعلوم أن البويضة لا يخترقها إلا حيوان منوي واحد، وغاية الأمر أنهم فصلوا هذا الحيوان (مع تحديد نوعه) ولقحوا به البويضة.(١)

ثانياً: المعقول: القول بجواز العمل على اختيار جنس الجنين يفضي إلى عدة مفاسد ومخاطر منها:

١- الاختلال بالتوازن الطبيعي البشري في نسب الجنسين الذي أجراه الله تعالى في الكون لحكمة ورحمة، فإن كثيراً من الناس قد يميل إلى جنس الذكور في المواليد.

يناقش ذلك: بأن التحكم في جنس الجنين معملياً هي مجرد محاولات ولكن في النهاية المشيئة التامة لله سبحانه وتعالى.(٢)

٢- تحديد جنس الجنين يؤدي إلى اختلال التوازن البشري.

يناقش ذلك: لا يؤدي تحديد جنس المولود إلى اختلال التوازن البشري فيطغى نوع على نوع؛ لأن إباحة ذلك مقيدة بالحاجة، وبأن تكون على مستوى الأفراد، ولا تتبناها الدول أو المنظمات، كما أن تكلفة هذه الإجراءات عالية جداً، فلا يتصور توجه فئة كبيرة لها لمجرد اختيار جنس الجنين، إضافة إلى أن بعض العوائل ترغب في الإناث.(٣)

٣- فتح المجال أمام العبث العلمي في خلق الإنسان وتكوينه، وهو أمر متفق على خطره وعظيم مردوده على البشرية من ضرر.

---

(١) الأحكام الفقهية لقضايا الطب والدواء (صـ٥١).

(٢) اختيار جنس الجنين في ميزان الشريعة دراسة فقهية مقارنة للدكتور بديعة علي أحمد الطبلاوي (صـ٤٩٩).

(٣) الأحكام الفقهية لقضايا الطب والدواء (صـ٥١) بتصرف.

يناقش ذلك: بأنه يضبط ويراقب بشدة ويكون تحت سلطة الدولة حتى يكون الناس في مأمن.[١]

٤- ما يمكن أن يقع من جراء بعض الطرق في عملية تحديد جنس الجنين من اختلاط الأنساب، وهذا من المفاسد الكبرى الناتجة عن هذه العملية لهذا يحكم بتحريم التدخل الطبي لتحريم تحديد جنس الجنين.

يناقش ذلك: بأن من قال بجواز ذلك قيده بالضرورة كالخوف من مرض وراثي يصيب الإناث دون الذكور والعكس، كما أن التقنيات الحديثة قد أصبحت على درجة عالية من الدقة والخطأ فيها احتمال ضئيل.[٢]

٥- هتك العورات بكشفها وعدم حفظها؛ لأن تحديد جنس الجنين يتطلب الكشف عن العورة المغلظة وهذا من الخطر العظيم؛ لأن إباحة كشف العورة عن الضرورة وتحديد جنس الجنين ليس بداخل في مواطن الضرورة، بل بعض العلماء عدّ عدم الإنجاب لا يحتسب ضرورة يباح في سبيلها هذا التبذل والهبوط فكيف باختيار جنس الجنين.[٣]

يناقش ذلك: أن تجنب المولود لمرض وراثي تداوٍ مشروع، ومن لوازم التداوي المشروع كشف العروة إذا اقتضت الحاجة، فالحصول على ذرية خالية من الأمراض الوراثية هو حاجة تبيح كشف العورة.[٤]

كما أن مفسدة إصابة المولود بمرض وراثي دائمة، ومفسدة كشف العورة مؤقتة لا تستقرق إلا

---

(١) اختيار جنس الجنين للدكتور طارق بن طلال بن محسن المحاضر بجامعة أم القرى بمكة (صـ٤٩٢) مجلة الدراسات الإسلامية والبحوث الأكاديمية العدد (٧٤).

(٢) اختيار جنس الجنين في ميزان الشريعة دراسة فقهية مقارنة للدكتور بديعة علي أحمد الطبلاوي (صـ٤٩٩).

(٣) طرق الإنجاب في الطب الحديث وحكمها الشرعي د/ بكر أبو زيد (صـ٤٥٨) .

(٤) أحكام الهندسة الوراثية د/ سعد الشويرخ (صـ٢١٦) ط: كنوز إشبيليا- الرياض (١٤٢٨هـ).

وقت محددًا قصيرًا، فيتحمل الضرر الأقل لدفع الضرر الأعظم. [١]

المطلب الخامس: الموازنة بين المجيزين والمانعين:

لا شك في كون الأصل في التحكم في جنس الجنين الحظر، وهذا يخالف ما يستدل به المجيزون من أن الأصل في الأشياء الحل والإباحة؛ لأن التحديد قضية تتعلق بها اختلال التوازن البشري، لذلك وضع المجيزون ضوابط حاكمة لهذه القضية ولا يخفى على الجميع لو كان الأصل الإباحة لما وضعت هذه الضوابط.

كما أن قول المانعين بأن فيه تغييرًا لخلق الله غير دقيق؛ لأن خالق النطفة الله سبحانه ومقدر ما تكون هو سبحانه، والذي يأذن بإرادته وقدرته بنجاح عملية الفصل هو الله – ﷻ–، وهكذا ما يتم من بداية العملية إلى نهايتها هو تحت إرادة الله وقدرته، فلا تعارض في ذلك وزعم أنه تغيير لخلق الله ليس في محله.

الظاهر أن الخلاف بين المجيزين والمانعين لقضية التحديد كثيراً ما يكون لفظيًا حيث ترى مدى قول المجيزين والمانعين واحداً، إذ الجميع يجيزوه في حالات وضوابط، فمن قال بالجواز وضع ضوابط تمنعه عن اختلالها، ومن قال بالمنع أجاز عند الضرورة إذا كان هناك مرض وراثي يصيب أحد الجنسين، إلا أن الخلاف يتجلى بصورة واضحة جلية في حالة اختيار جنس الجنين لرغبة الوالدين ممن لديهم أولاد من أحد الجنسين دون الآخر ولم يكن ذلك للضرر يصيب أحد الجنسين، أو لرغبة الوالدين في الولد تبكيراً به دون وجود جنس آخر، وقد استدل المجيزون بأدلة كثيرة ولم تخلو هذه الأدلة من أدلة تفصيلية وأدلة إجمالية أو قواعد كاستدلالهم بقاعدة،"الْأَصْلُ فِي الْأَشْيَاءِ الْإِبَاحَةُ حَتَّى يَدُلَّ الدَّلِيلُ عَلَى التَّحْرِيمِ" وكما أنهم لم يفتحوا الباب على مصراعيه وإنما أجازوه بضوابط وجملة من الشرائط حتى لا يحصل اختلال نوعا في العالم، وحتى لا نعود إلى الجاهلية

(١) أحكام التلقيح غير الطبيعي دكتور سعد بن عبد العزيز الشويرخ طبعة كنوز إشبيليا- الرياض (١٤٣٠هـ).

الأولى من كراهية الإناث وإفراد الذكور بالمحبة، لذا فإن النفس تميل إلى جواز اختيار جنس الجنين بالضوابط التي حددها من ذكرنا من رجال الأزهر الشريف ومؤسساته.[١]

(١) اختيار جنس الجنين للدكتور طارق بن طلال بن محسن المحاضر بجامعة أم القرى بمكة (صـــ٤٩٢) مجلة الدراسات الإسلامية والبحوث الأكاديمية العدد (٧٤).

المبحث الثالث

ضوابط اختيار جنس الجنين

١- اتخاذ الضمانات اللازمة والتدابير الصارمة لمنع أي احتمال لاختـــــــلاط النطف المفضي لاختلاط الأنساب؛ لأن في اختلاط الأنساب مفسدة عظيمة أكثر من المصلحة التي تنتج من هذه العملية في تحديد جنس الجنين، كما يجب المراقبة الدائمة من الجهات ذات العلاقة لنسب المواليد، وملاحظة الاختلال فيها، واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة لمنعه وتوقيه.(١)

٢- التأكيد على حفظ العورات وصيانتها من الهتك، وذلك من خلال قصر الكشف على موضع الحاجة قدرًا وزمانًا وعدم التوسع في ذلك، وأن يكون من الموافق في الجنس درء للفتنة ومنعًا لأسبابها إن أمكن ذلك.(٢)

٣- قصر عملية تحديد جنس الجنين بما دعت إليه الحاجة، وذلك في حالة رغبة الزوجين إلى ولد في حالة كثرة البنات، لكن لا يجوز أن يكون ذلك في أول حمل.

٤- ألا يؤدي اختيار جنس الجنين إلي الاعتماد علي أسباب الاختيار، واعتقاد أنها موجبة لمسبباتها ونسيان الخالق، بل لا بد أن يمتلئ القلب إيمانًا بأن الحصول علي جنس معين إنما هو من الخالق سبحانه الخالق المدبر فلا يخرج عن قدرة الله وإذنه فلله سبحانه وتعالى الأمر من قبل ومن بعد.(٣)

٥- أن يتم هذا الاختيار بين خلايا جنسية مأخوذة من زوجين حال حياتهما، وحال كون الزوجية

---

(١) اختيار جنس الجنين د/ أحمد الشواف (٢٥٩).

(٢) المرجع السابق.

(٣) حكم اختيار جنس الجنين قبل الحمل للقاضي بديوان المظالم الشيخ زياد العجيان (صـ١٨٢١) وهو أحد بحوث مؤتمر الفقه الإسلامي تحت عنوان (قضايا فقهية معاصرة) شهر ١١/ ١٤٣٠هـ).

مستمرة قائمة لم تنفك.

٦- ألا يؤدي استخدام تلك الطرق إلي إلحاق ضرر بالمرأة.

٧- ألا تكون عملية التحديد قانونا عاما ملزمًا وسياسة سائدة في المجتمع تقصر النكاح على تحقيق الرغبات الخاصة للأزواج في اختيار جنس الجنين.(١)

٨- أن يكون تحديد جنس الجنين بتراضـــي الوالدين: الأب، والأم؛ لأن لكل واحد منهما حقًا في الولد فإن اختلفا فالأصل بقاء الأمر على حاله دون تدخل في التحديد درءاً لمفسدة الشقاق، ولا ينكر على من رضي منهما بقضاء الله ورفض العلاج؛ لأنه باق على الأصل وليس ملزمًا.(٢)

٩- اللجوء للاختيار يكون مرة أو مرتين ولا يزاد عليهما؛ لأن الحاجة تندفع بذلك. (٣)

١٠- أن لا يلجأ الزوجان لذلك في بداية الحياة الزوجية، بل ينتظرا حتى تمر فترة تظهر معها الحاجة.(٤)

(١) أحكام التلقيح غير الطبيعي (١/ ٣٢١).

(٢) موقف الفقه الإسلامي من تحديد جنس الجنين (١٠١٨).

(٣) اختيار جنس المولود وتحديده قبل تخلقه وولادته بين الطب والفقه، د/ عباس أحمد الباز، (صـ٨٨٠)، ط: دار النفائس الأردن.

(٤) اختيار جنس الجنين لعبد الرشيد قاسم (صـ٩٩) دار البيان الحديثة، الطائف – الطبعة الأولى(١٤٢٢هـ)..

الخاتمـــة

بفضل من الله وتوفيق وهداية انتهيت من هذا البحث، وأستعرض في ذيله أهم النتائج التي انتهيت إليها وهي:

١- جواز اختيار جنس الجنين بالطرق الطبيعية، كالنظام الغذائي، وتحري وقت الإباضة.

٢- عدم جواز اختيار جنس الجنين على مستوى الأمة؛ لأن فيها اختلال للتوازن العددي.

٣- جواز اختيار جنس الجنين عند وجود ضرورة طبية كالأمراض الوراثية التي تصيب الجنين.

٤- جواز اختيار جنس الجنين على مستوى الأفراد بضوابط وضعها الأزهر الشريف.

٥- الاجتهاد في النوازل الطبية لمن له القدرة على الاستنباط من مظان الأدلة.

٦- دراسة النازلة دراسة متأنية وسؤال أهل الاختصاص قبل إصدار الحكم الشرعي فيها.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

وصل الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

المصادر والمراجع

- أثر علماء الأزهر الشـــريف في تقرير معتمد المذاهب الفقهية الأربعة "دارســـة تطبيقية مقارنة" د.محمد عبد الله أحمد إبراهيم، بحث بمؤتمر كلية الدراســـات الإســـلامية بنين بأســـوان الأول تحت عنوان "دور الأزهر الشريف في حماية المقدسات الإسلامية عبر العصور".
- أحكام اختيار نوع الجنين وطرقه لمحمد بن هزاع الفهيدي.
- أحكام التلقيح غير الطبيعي دكتور سعد بن عبد العزيز الشويرخ طبعة كنوز إشبيليا- الريلض (١٤٣٠هـ).
- الأحكام الفقهية لقضـــايا الطب والدواء إعداد أعضـــاء هيئة التدريس بجامعة الأزهر (١٤٣٩هـ/ ٢٠١٨م).
- أحكام القرآن لابن العربي، الناشر: دار إحياء التراث العربي بيروت، الطبعة الأولى.
- أحكام الهندسة الوراثية د/ سعد الشويرخ ، ط: كنوز إشبيليا- الرياض (١٤٢٨هـ).
- اختيار جنس الجنين في ضوء الفقه الإسلامي والمستجدات الطبية للدكتور أحمد عبد الحسيني الشواف المجلة العربية للدراسات الإسلامية والشرعية المجلد الخامس، العدد (١٥) ابريل (٢٠٢١م) بتصرف.
- اختيار جنس الجنين في ميزان الشـريعة دراسـة فقهية مقارنة للدكتور بديعة علي أحمد الطبلاوي أســـتاذ الفقه المقارن بجامعة الأزهر بحث مقدم في مؤتمر تجديد العلوم العربية بين الأصـــالة والمعاصرة المنعقد بكلية الدراسات الإسلامية والعربية بدسوق جامعة الأزهر.
- اختيار جنس الجنين لعبد الرشيد قاسم، دار البيان الحديثة، الطائف – الطبعة الأولى(١٤٢٢هـ).
- اختيار جنس الجنين للدكتور طارق بن طلال بن محســـن المحاضـــر بجامعة أم القرى بمكة، مجلة الدراسات الإسلامية والبحوث الأكاديمية العدد (٧٤).
- اختيار جنس المولود وتحديده قبل تخلقه وولادته بين الطب والفقه، د/ عباس أحمد الباز، ط: دار النفائس الأردن.

- إرشاد الفحول للشوكاني، ط: دار الفكر- بيروت (١٤١٢هـ/ ١٩٩٢م) ط: الأولى.
- الأشباه والنظائر لجلال الدين السيوطي، الناشر: دار الكتب العلمية الطبعة: الأولى: (١٤١١هـ - ١٩٩٠م).
- الفقه الإسلامي مرونته وتطوره الشيخ جاد الحق، سلسلة البحوث الإسلامية القاهرة (١٤١٦هـ/ ١٩٩٥م).
- بحوث فقهية في قضايا معاصرة للدكتورعباس أحمد محمد البار، ط: دار النفائس الأردن- ط: الأولى (٢٠٠١م).
- بداية المجتهد ونهاية المقتصد لأبي الوليد محمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد، الناشر: دار الحديث – القاهرة، الطبعة: بدون طبعة، تاريخ النشر: ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤ م.
- تحديد جنس الجنين بين الطب والعقيدة والفقه حكيمة حمزاوي، ورقة بحثية مقدمة لمؤتمر قضايا طبية معاصرة في الفقه الإسلامي.
- تحديد جنس الجنين للدكتور محمد بن يحي بن حسن النجيمي، بحث منشور ضمن أعمال وبحوث الدورة الثامنة عشرة للمجمع الفقهي الإسلامي المجلد الثالث.
- تحديد جنس الجنين للدكتور نجم عبد الواحد، بحوث الندوة الثامنة عشر للمجمع الفقهي الإسلامي.
- تحديد جنس الجنين للدكتور عبد الله باسلامه، بحوث الندوة الثامنة عشر للمجمع الفقهي الإسلامي.
- تحديد جنس الجنين لهيلة بنت عبد الرحمن اليابس.
- تحديد جنس الجنين لهيلة بنت عبد الرحمن اليابس، موقع الدكتور نجيب لبوس مستشار جراحة وأمراض النساء والولادة الأردن- عمان.

- تحديد نوع الجنين دراسة فقهية مقارنة للدكتور جابر خليفة سالم العازمي، مجلة كلية دار العلوم جامعة القاهرة العدد ١١٧/ ديسمبر (٢٠١٨م).
- تحسين النسل من منظور إسلامي للدكتورة ماجدة محمود أحمد هزاع، بحث منشور ضمن السجل العلمي لمؤتمر الفقه الاسلامي الثاني قضايا طبية معاصرة المجلد الثاني ١٤٣١ هـ، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.
- التقرير والتحبير لابن الحاج، ط: دار الفكر- بيروت (١٩٩٦هـ) ط: الأولى.
- جامع البيان في تأويل القرآن لابن جرير الطبري، الناشر: مؤسسة الرسالة- الطبعة الأولى: (١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م).
- الجامع لأحكام القرآن للقرطبي، الناشر: دار الكتب المصرية - القاهرة- الطبعة الثانية: (١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م).
- جمهرة أعلام الأزهر الشريف في القرنين الرابع عشر والخامس عشر، للدكتور أسامة الأزهري- طبعة مكتبة الإسكندرية (١٤٤٠هـ).
- الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني لأبي الحسن علي بن محمد، الشهير بالماوردي، المحقق: الشيخ علي محمد معوض - الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ -١٩٩٩ م.
- حكم اختيار جنس الجنين قبل الحمل للقاضي بديوان المظالم الشيخ زياد العجيان، وهو أحد بحوث مؤتمر الفقه الإسلامي تحت عنوان(قضايا فقهية معاصرة) شهر ١١/ ١٤٣٠هـ).
- حكم اختيار جنس الجنين، د/ ناصر الميمان بحث مقدم للمجمع الفقهى الاسلامي الدورة.
- الدورة الثامنة عشر للمجمع الفقهي الإسلامي المنعقد في مكة المكرمة بحث للدكتور عبد الناصر أبو البصل تحديد جنس الجنين.

- رد المحتار على الدر المختار لابن عابدين، الناشر: دار الفكر-بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.
- الروض المربع شرح زاد المستقنع لمنصور بن يونس البهوتى الحنبلي (المتوفى: ١٠٥١هـ)، ومعه: حاشية الشيخ العثيمين وتعليقات الشيخ السعدي، خرج أحاديثه: عبد القدوس محمد نذير، الناشر: دار المؤيد - مؤسسة الرسالة.
- رؤية شرعية في تحديد جنس الجنين للدكتور خالد عبد الله مصلح، بحوث الندوة الثامنة عشر للمجمع الفقهي الإسلامي.
- سنن ابن ماجة أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد (المتوفى: ٢٧٣هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي.
- سنن أبي داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني (المتوفى: ٢٧٥هـ)، المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد، الناشر: المكتبة العصرية، صيدا - بيروت.
- شرح الأربعين النووية لعبد الكريم بن عبد الله بن عبد الرحمن بن حمد الخضير، دروس مفرغة من موقع الشيخ الخضير.
- شرح الورقات في أصول الفقه جلال الدين المحلي، الناشر: جامعة القدس، فلسطين الطبعة: الأولى، (١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م).
- صحيح البخاري، الناشر: دار طوق النجاة، الطبعة: الأولى (١٤٢٢ه).
- صحيح مسلم، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- طرق الإنجاب في الطب الحديث وحكمها الشرعي د/ بكر أبو زيد .
- طرق تحديد جنس الجنين وموقف الشرع منها أ. إبراهيم بن سماعيل سهلي، مجلة القلم العدد (٤١) فبراير (٢٠٢٤م).

- فتح القدير للشوكاني، الناشر: دار ابن كثير، دار الكلم الطيب - دمشق، بيروت الطبعة: الأولى (١٤١٤هـ).
- فقه القضـايا الطبية المعاصـرة على محي الدين القره داغي وعلي يوسـف المحمدي، الطبعة الثانية دار البشائر الإسلامية (١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م).
- قرار رقم :١٢٠/ ٥/ ،٢٠٠٨ تعديلات مقترحة على مسـودة مشـروع قانون التقنيات الطبية المساعدة على الإنجاب بتاريخ (٧/ ٧/ ١٤٢٩هـ الموافق ١٠/ ٧/ ٢٠٠٨م)).
- قضـايا طبية معاصـرة اختيار جنس الجنين للدكتور خالد الوذيناني، بحوث الندوة الثامنة عشـر للمجمع الفقهي الإسلامي.
- القواعد الفقهية وتطبيقاتها في المذاهب الأربعة د. محمد مصـطفى الزحيلي. الناشـر: دار الفكر - دمشق الطبعة: الأولى، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م.
- كيف تختار جنس مولودك للدكتور لاندروم والدكتور دافيد.
- لسـان العرب لأبي الفضـل محمد بن مكرم بن على ابن منظور الأنصـاري الرويفعى الإفريقى (المتوفى: ٧١١هـ)، الناشر: دار صادر – بيروت، الطبعة: الثالثة - ١٤١٤ هـ.
- المحلى بالآثار لابن حزم الظاهري، ط: دار الأفاق- بيروت.
- المستصفى للغزالي، الناشر: دار الكتب العلمية الطبعة: الأولى، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.
- مقاصد الزواج في الإسلام بحث للدكتور عدنان بن محمد الدقيلان، منشور ضمن مؤتمر الأسرة في الشريعة الإسلامية لجامعة دمشق كلية الشريعة في الفترة من (٩-١٠ رجب ١٤٢٩هـ الموافق ١٢-١٣/ ٧/ ٢٠٠٨م).
- منهج الإفتاء عند الشيخ جاد الحق علي جاد الحق شيخ الأزهر للدكتورة أسماء السيد إبراهيم، العدد الخامس والثلاثون الجزء الأول.
- الموافقات للإمام الشاطبي، الناشر: دار ابن عفان- الطبعة الأولى (١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م).

- موقف الشريعة من تحديد جنس الجنين د/ فايقة محمد أبو عيشة.
- موقف الفقه الإسلامي من تحديد جنس الجنين.
- الوجيز في إيضاح قواعد الفقه الكلية للدكتور محمد صدقي، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت – لبنان– الطبعة الرابعة: (١٤١٦هـ – ١٩٩٦م).
- الوراثة والإنسان للدكتور الربيعي.
- http://www.layyous.com.
- https://www.altafsir.com/Tafasir.asp?tMadhNo=7&tTafsirNo=76&tSoraNo=42&tAyahNo=50&tDisplay=yes&UserProfile=0&LanguageId=1.
- https://kulalusra.ae/talks/opinions-and-fatwas/٣٥٧٨٢٠٨/١٠/١١/٢٠٢٢

فهرس الموضوعات

المحتويات

الملخص..... ٢١٣٩
المقدمـــة ٢١٤١
تمهيد: منهج الأزهر الشريف في التعلم والفتوى ٢١٤٤
المطلب الأول: منهج الأزهر في التعلم..... ٢١٤٤
الدائرة الأولى: دائرة الفهم والإفهام. ٢١٤٤
الدائرة الثانية: دائرة التوثيق والثبوت ٢١٤٥
الدائرة الثالثة: دائرة الحجية والتحليل ٢١٤٥
الدائرة الرابعة: دائرة بناء الإنسان ٢١٤٦
المطلب الثاني: منهج مشايخ الأزهر الشريف في الإفتاء الطبي ٢١٤٦
المبحث الأول: ماهية اختيار جنس الجنين، وأسبابه، ووسائله..... ٢١٥٠
المطلب الأول: تعريف الجنين في اللغة والاصطلاح ٢١٥٠
المطلب الثاني: أسباب ودوافع اختيار جنس الجنين..... ٢١٥٢
أولا: الأسباب الطبية ٢١٥٢
ثانيـًا: أسباب مجتمعية..... ٢١٥٢
ثالثـًا: أسباب سياسية ٢١٥٣
المطلب الثالث: وسائل اختيار جنس الجنين. ٢١٥٤
أولاً: أبرز الوسائل الطبيعية ٢١٥٤
ثانيًا: الوسائل الطبية لاختيار جنس الجنين ٢١٥٥

المبحث الثاني: حكم اختيار جنس الجنين، وموقف شيوخ الأزهر الشريف ٢١٥٧
المطلب الأول: حكم اختيار جنس الجنين بالوسائل الطبيعية. ٢١٥٧
المطلب الثاني: موقف شيوخ الأزهر الشريف من تحديد نوع الجنين عند وجود ضرورة.
..... ٢١٥٩
المطلب الثالث: موقف شيوخ الأزهر الشريف من تحديد جنس الجنين على مستوى الأمة.
..... ٢١٦٠
المطلب الرابع: موقف شيوخ الأزهر الشريف من تحديد جنس الجنين على مستوى الأفراد.
..... ٢١٦٢
المطلب الخامس: الموازنة بين المجيزين والمانعين ٢١٦٩
المبحث الثالث: ضوابط اختيار جنس الجنين ٢١٧١
الخاتمـــة ٢١٧٣
المصادر والمراجع ٢١٧٤
فهرس الموضوعات ٢١٨٠